

حِفْظُ النَّفْسِ

28 صفر 1447 هـ - 22 أغسطس 2025 م

للدكتور أحمد رمضان

الموضوع

الحمد لله الذي جعلَ حِفْظَ النَّفْسِ مِنْ أَعْظَمِ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، وَحَرَّمَ الْإِعْتِدَاءَ عَلَيْهَا بِأَيِّ صُورَةٍ كَانَتْ، وَجَعَلَهَا أَمَانَةً عِنْدَ صَاحِبِهَا، لَا يَمْلِكُ التَّصَرُّفُ فِيهَا إِلَّا بِمَا شَرَعَ اللَّهُ.

نَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَدَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. أَهْمُهَا الْأَحِبَّةُ فِي اللَّهِ، حَدِيثُنَا الْيَوْمَ عَنْ رُكْنٍ عَظِيمٍ وَمَقْصِدٍ جَلِيلٍ مِنْ مَقَاصِدِ الْإِسْلَامِ: حِفْظُ النَّفْسِ. نَعَمْ، هَذِهِ النَّفْسُ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ، وَالَّتِي هِيَ سِرُّ حَيَاتِكَ، وَالَّتِي أَقْسَمَ اللَّهُ بِهَا فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: 7-10].

فَالْإِسْلَامُ . يَا عِبَادَ اللَّهِ . جَاءَ لِحِمَايَةِ هَذِهِ النَّفْسِ، وَصِيَانَتِهَا مِنَ الْهَلَاكِ، وَحِمَايَتِهَا مِنَ الْإِعْتِدَاءِ، وَجَعَلَ الْإِعْتِدَاءَ عَلَيْهَا مِنْ أَعْظَمِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ جَلَّ فِي عِلَاةٍ: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32].

وَلِذَلِكَ جَاءَ الشَّرْعُ بِتَحْرِيمِ الْقَتْلِ، وَتَحْرِيمِ الْإِنْتِحَارِ، وَتَحْرِيمِ التَّهَوُّرِ الَّذِي يُفْضِي إِلَى إِهْلَاكِ النَّفْسِ وَارْزَاقِ الْأَرْوَاحِ، مِثْلَ التَّهَوُّرِ فِي الْقِيَادَةِ، الَّذِي أَصْبَحَ الْيَوْمَ سَبَبًا لِارْزَاقِ آلَافِ الْأَرْوَاحِ، وَضِياعِ مُسْتَقْبَلِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْرِ.

أَهْمُهَا الْأَحِبَّةُ، حَدِيثُنَا سَيَطُوفُ بِكُمْ حَوْلَ هَذِهِ الْمَعَانِي:

أَوَّلًا: حِفْظُ النَّفْسِ مَقْصِدٌ عَظِيمٌ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.

ثَانِيًا: الْإِنْتِحَارُ وَالتَّخْذِيرُ مِنْهُ فِي نَصُوصِ الشَّرْعِ.

ثَالِثًا: التَّهَوُّرُ فِي الْقِيَادَةِ صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى النَّفْسِ.

رَابِعًا: وَسَائِلُ حِفْظِ النَّفْسِ وَمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ فِي ذَلِكَ.

العنصر الأول: حفظ النفس مقصد عظيم من مقاصد الشريعة

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ جَاءَتْ بِحِفْظِ الضَّرُورِيَّاتِ الْخَمْسِ الَّتِي لَا قِيَامَ لِلدِّينِ وَلَا اسْتِقَامَ لِلدُّنْيَا إِلَّا بِهَا: حِفْظُ الدِّينِ، وَحِفْظُ النَّفْسِ، وَحِفْظُ الْعَقْلِ، وَحِفْظُ النَّسْلِ، وَحِفْظُ الْمَالِ. وَقَدْ صَدَّرَ الْعُلَمَاءُ النَّفْسَ فِي ذِكْرِهَا بَعْدَ الدِّينِ، لِأَنَّهَا الْوَعَاءُ الَّذِي يَحْمِلُ التَّكْلِيفَ، وَالْأَدَاةُ الَّتِي بِهَا تُعْمَرُ الْأَرْضُ وَتُقَامُ الشَّرِيعَةُ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ فِي «الْمُوَافَقَاتِ»: إِنَّ الضَّرُورِيَّاتِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا لِقِيَامِ مَصَالِحِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا خَمْسَةٌ، أَوَّلُهَا حِفْظُ النَّفْسِ، فَإِذَا فُقِدَتْ أَوْ أَهْمِلَتْ فَسَدَ نِظَامُ الْعَالَمِ. الْمَوَافَقَاتِ (ج 2، ص 8).

وَقَدْ أَكَّدَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، فَجَعَلَ النَّفْسَ مَكْرَمَةً عَظِيمَةً، وَقَضَى بِحُرْمَتِهَا حُكْمًا قَطْعِيًّا، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: 33].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ (تَفْسِيرُهُ، ج 5، ص 73): «أَيُّ لَا تَقْتُلُوا نَفْسًا مُحَرَّمَةً بِغَيْرِ سَبَبٍ شَرْعِيٍّ، كَالْقِصَاصِ بَعْدَ الْقَتْلِ، أَوْ الزَّانِي الْمُحْصَنِ، أَوْ الْمُرْتَدِّ».

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ (الْجَامِعُ، ج 7، ص 134): «نَهَى اللَّهُ عَنْ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُحَرَّمَةِ، مُؤْمِنَةً كَانَتْ أَوْ مُعَاهَدَةً إِلَّا بِالْحَقِّ الَّذِي يُوجِبُ قَتْلَهَا».

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32].

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ (الْجَامِعُ، ج 6، ص 146): «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا وَاحِدَةً وَأَنْتَ هَكَذَا حُرْمَتُهَا فَهُوَ مِثْلُ مَنْ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، وَمَنْ تَرَكَ قَتْلَ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَصَانَ حُرْمَتَهَا وَاسْتَحْيَاهَا خَوْفًا مِنَ اللَّهِ فَهُوَ كَمَنْ أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ». قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ دَمَ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ حُرْمَةً مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». رواه الترمذي (ح 1395) وابن ماجه (ح 2619) صحيح.

وقد أكَّد الشُّرَاح عِظَمَ حُرْمَةِ دَمِ الْمُسْلِمِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي قَتْلِ غَيْرِهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَعْتَدِي عَلَى نَفْسِهِ هُوَ بِالْإِنْتِحَارِ، أَوْ يُهْلِكُهَا بِالتَّهَوُّرِ وَالطَّيْشِ فِي الْقِيَادَةِ، وَاهْمَالِ الْأَسْبَابِ؟!

النَّفْسُ أَمَانَةٌ عِنْدَ الْإِنْسَانِ، فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُزْهَقَهَا، كَمَا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُزْهَقَ نَفْسَ غَيْرِهِ، وَهَذَا مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ يَقُولُ: «لَيْسَ لِأَنْفُسِكُمْ ثَمَنٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، فَلَا تَبِيعُوهَا إِلَّا بِهَا». (تاريخ دمشق لابن عساكر 336/54)

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَالنَّفْسُ عِنْدَ وَلِيِّهَا غَالِيَةٌ *** وَاللَّهُ قَدْ جَعَلَ الْجَنَانَ ثَمَنَهَا

إِخْوَتِي فِي اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ النَّفْسَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْكَ هِيَ رَأْسُ مَالِكَ، بِهَا تُصَلِّي، وَبِهَا تَصُومُ، وَبِهَا تَتْلُو الْقُرْآنَ، وَبِهَا تَسْعَى لِرِزْقِ أَوْلَادِكَ، وَبِهَا تَحْفَظُ دِينًا وَتُعْمَرُ دُنْيَا، فَمَنْ أَهْدَرَهَا فَقَدْ أَهْلَكَ كُلَّ شَيْءٍ مَعَهَا. وَمَنْ صَانَهَا فَقَدْ قَامَ بِأَعْظَمِ أَمَانَةٍ وَوَقَّى بِأَعْظَمِ عَهْدٍ.

أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ، إِذَا كَانَ الْإِسْلَامُ قَدْ جَعَلَ قَتْلَ الْغَيْرِ مِنْ أَعْظَمِ الْكِبَائِرِ، فَإِنْ قَتَلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ - وَهُوَ مَا يَسَمَّى بِالْإِنْتِحَارِ - أَعْظَمُ جُرْمًا، لِأَنَّهُ تَعَدَّى عَلَى حَقِّ اللَّهِ فِي نَفْسِهِ، وَسَنُفَصِّلُ ذَلِكَ فِي الْعَنْصَرِ التَّالِي مِنْ خُطْبَتِنَا هَذِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

العنصر الثاني: الانتحار والتحذير منه في نصوص الشرع

أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ، لَقَدْ جَاءَ الْقُرْآنُ بِتَحْذِيرٍ شَدِيدٍ مِنْ إِهْلَاكِ النَّفْسِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا أَنَا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النِّسَاء: 29-30].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ (تَفْسِيرُهُ، ج 2، ص 269، 270): "بَارْتِكَابِ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَتَعَاطِي مَعَاصِيهِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ" عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي صَلَاةَ الصُّبْحِ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النِّسَاء: 29]، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا". أَبُو دَاوُدَ (رَقْمُ 334)، وَأَحْمَدُ (203/4)، وَالدَّارِقُطَنِيُّ (179/1)، وَغَيْرُهُمْ. صَحِيحٌ.

اسْتَدَلَّ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْآيَةِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْعُدُولِ إِلَى التَّيْمَمِ عِنْدَ خَوْفِ الضَّرَرِ بِالْإِغْتِسَالِ، وَقَالَ ابْنُ قَدَامَةَ فِي الْمَغْنِيِّ (174/1): «وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ انْتَقَلَ إِلَى التَّيْمَمِ، وَيَكْفِيهِ». وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْمَجْمُوعِ (213/2): «هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي أَنَّ مَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْهَلَاكَ بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ جَازَ لَهُ الْعُدُولُ إِلَى التَّيْمَمِ، وَصَلَاتِهِ صَحِيحَةٌ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا" (الْبُخَارِيُّ 5778، مُسْلِمٌ 109).

وَقَالَ النَّوَوِيُّ (رَاجِعْ: شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، ج 2، ص 130-132): «قَالَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ قَاتِلَ نَفْسِهِ لَا يَكْفُرُ، وَلَكِنَّهُ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً عَظِيمَةً مِنْ أَعْظَمِ الْكَبَائِرِ، وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَسْتَحِقُّ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ».

وَفِي قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي قَاتَلَ يَوْمَ خَيْبَرَ: كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، "قَاتَلَ رَجُلٌ قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَأَتَى الصَّحَابَةَ عَلَى بَلَائِهِ، فَقَالَ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ». فَلَمَّا تَفَقَّدُوهُ وَجَدُوهُ قَدْ جُرِحَ فَلَمْ يَصْبِرْ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ فَتَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» (الْبُخَارِيُّ 2898، مُسْلِمٌ 112).

أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ، إِنَّ الْإِنْتِحَارَ لَيْسَ إِنْهَاءً لِلْأَلَمِ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ، بَلْ هُوَ انْتِقَالٌ مِنْ ابْتِلَاءٍ مُوقَّتٍ إِلَى عَذَابٍ سَرْمَدِيٍّ.

وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُنتَحِرَ بِأَنَّهُ يُعَذَّبُ بِوَسِيلَتِهِ نَفْسَهَا: فَمَنْ شَرِبَ السُّمَّ عَذِّبَ بِهِ، وَمَنْ طَعَنَ نَفْسَهُ طَعَنَ بِهِ فِي النَّارِ، وَذَلِكَ جَزَاءٌ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

إِنَّ الشَّرِيعَةَ جَاءَتْ لِتَغْرِسَ فِي الْمُسْلِمِ مَعْنَى الصَّبْرِ وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطَّلَاق: 2-3].

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ (رَوَاهُ أَحْمَدُ، 21969)، لِيُعَلِّمَنَا أَنَّ أَبْوَابَ الْفَرْجِ بِيَدِ اللَّهِ، لَا بِيَدِ الْإِنْتِحَارِ أَوْ الْهُرُوبِ. قَالَ الشَّاعِرُ:

وَإِذَا ضَجِرْتَ مِنَ الزَّمَانِ وَنَكَبَةٍ *** فَاصْبِرْ فَإِنَّ الصَّبْرَ عُقْبَاهُ الرِّضَا
لَا تَجَزَعَنَّ فَاللَّهُ يَكْشِفُ كُرْبَتَهُ *** وَيُعِيدُ بَعْدَ الْعُسْرِ يُسْرًا وَهَدًى

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «وَيْحَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا يَضُرُّكَ الَّذِي أَصَابَكَ مِنْ شِدَائِدِ الدُّنْيَا إِذَا خَلَصَ لَكَ خَيْرُ الْآخِرَةِ؟ حُلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ ج 2، ص 142.

عِبَادَ اللَّهِ، إِذَا تَبَيَّنَ خَطَرُ الْإِنْتِحَارِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى قَدَرِ اللَّهِ، فَاعْلَمُوا أَنَّ التَّهَوُّرَ فِي الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ – كَالِاسْتِهْتَارِ فِي الطَّرَقَاتِ وَالْقِيَادَةِ بِغَيْرِ مُبَالَاةٍ – صُورَةٌ أُخْرَى مِنْ صُورِ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى النَّفْسِ وَالْغَيْرِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِإِنْتِحَارٍ غَيْرِ مُبَاشِرٍ، وَهَلَاكِ جَمَاعٍ.

وَهَذَا مَا سَنَتَحَدَّثُ عَنْهُ فِي الْعُنْصُرِ الثَّالِثِ: التَّهَوُّرُ فِي الْقِيَادَةِ صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى النَّفْسِ.

العنصر الثالث: التَّهَوُّرُ فِي الْقِيَادَةِ صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى النَّفْسِ

أَيُّهَا الْأَحِبَّةُ، إِنَّ الطَّرِيقَ الْيَوْمَ أَصْبَحَتْ مَيَادِينُ ابْتِلَاءٍ وَاجْتِبَارٍ، وَالسَّائِقُ عَلَى مَقْعَدِهِ إِنَّمَا هُوَ فِي مَقَامِ الْأَمَانَةِ الْعُظْمَى؛ أَمَانَةِ نَفْسِهِ وَمَنْ مَعَهُ، وَأَمَانَةِ الْمَارَّةِ فِي الطَّرِيقِ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البَقَرَةُ: 195].

وَالنَّبِيُّ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ فِعْلٍ فِيهِ خَطَرٌ عَلَى النَّفْسِ أَوْ إِلْقَاءٌ بِهَا إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (ح 2599): «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» (مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ 1429، صَحِيحٌ).

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ (جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ، ج 3، ص 911): "الضَّرَرُ أَنْ يُدْخَلَ عَلَى غَيْرِهِ ضَرَرًا بِمَا يَنْتَفِعُ بِهِ هُوَ، وَالضَّرَارُ أَنْ يُدْخَلَ عَلَى غَيْرِهِ ضَرَرًا بِمَا لَا مَنَفْعَةَ لَهُ بِهِ".

فَالْتَّهَوُّرُ فِي الْقِيَادَةِ – مِنْ سُرْعَةٍ زَائِدَةٍ أَوْ تَجَاوُزِ خَاطِئٍ أَوْ اسْتِهْتَارٍ بِأَنْظِمَةِ الْمُرُورِ – دَاخِلٌ فِي هَذَا الْبَابِ، لِأَنَّهُ يُلْحِقُ الضَّرَرَ بِالنَّفْسِ وَبِالْآخَرِينَ.

شُوهِدَتْ وَنُشِرَتْ قِصَصًا مَأْسَاوِيَّةٌ عَنْ أُسْرِ فَقَدَتْ أُنْبَاءَهَا بِسَبَبِ تَهَوُّرٍ فِي سُرْعَةٍ أَوْ اسْتِهْتَارٍ بِقَطْعِ الْإِشَارَةِ. كَمَنْ مِنْ شَابٍ خَرَجَ مَعَ أَصْحَابِهِ مَرْهُوًّا بِسَيَّارَتِهِ، فَلَمْ يَعُدْ إِلَّا جُثَّةً هَامِدَةً، وَتَرَكَ وَرَاءَهُ أُمًّا تَبْكِي وَطِفْلًا لَمْ يُولَدْ بَعْدُ.

أَثَرٌ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: «إِنَّكُمْ مَسْئُولُونَ عَنْ هَذِهِ الدَّوَابِّ فِي طُرُقِ اللَّهِ، فَأَعْطُوهَا حَقَّهَا، وَأَمِنُوا بِهَا أَنْفُسَكُمْ وَالنَّاسَ» (مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ج 7، ص 307). فَكَيْفَ لَوْ رَأَى عَلِيٌّ حَالَنَا الْيَوْمَ مَعَ السَّيَّارَاتِ، أَلَيْسَتْ أَمَانَةً أَعْظَمَ مِنَ الدَّابَّةِ؟!

قال الشوكاني في نيل الأوتار: "فيه دليل على تحريم الضرر على أيِّ صفةٍ كان، فإنه قاعدةٌ من قواعد الدين". ج 5، ص 311.

قِصَّةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا أَوْ بَعَثَ وَالِيًّا أَوْصَى: «إِيَّاكُمْ وَالتَّهَوُّرَ، فَإِنَّ التَّهَوُّرَ تَضْيِيعٌ لِلنَّفْسِ، وَاللَّهُ سَائِلُكُمْ عَنِ الْأَنْفُسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (نَقَلَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ، ج 2، ص 281).
أَيُّهَا الْإِخْوَةُ، لَوْ نَظَرْنَا فِي وَاقِعِنَا الْيَوْمَ، لَوَجَدْنَا أَنَّ حَوَادِثَ السَّيْرِ صَارَتْ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ الْمَوْتِ فِي الْعَالَمِ. تَقَارِيرُ رَسْمِيَّةٍ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ تُشِيرُ إِلَى أَنَّ آلَافَ الْأَزْوَاجِ تُزْهَقُ كُلَّ عَامٍ بِسَبَبِ سُرْعَةٍ أَوْ اسْتِهْتَارٍ، وَكَأَنَّهَا صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْإِنْتِحَارِ الْجَمَاعِيِّ غَيْرِ الْمُبَاشَرِ.

فَالْتَّهَوُّرُ فِي الْقِيَادَةِ لَيْسَ شَجَاعَةً، بَلْ هُوَ انْتِحَارٌ مُؤَجَّلٌ، وَظُلْمٌ لِلنَّفْسِ وَلِلْآخَرِينَ.
قَالَ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ:

تَمَهَّلْ فِي الطَّرِيقِ فَإِنَّ فِيهِ *** نَفُوسًا لِلْأَمَانَةِ مُحْتَمِينَ

وَلَا تَجْعَلْ لِلْسُرْعَةِ الْغَوْغَا سَبِيلًا *** فَتَحْصُدَ مِنْ حَيَاتِكَ شَاكِينًا

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: "وَمِمَّا يَدْخُلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا ضَرَرَ» أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُكَلِّفْ عِبَادَهُ فِعْلَ مَا يَضُرُّهُمْ أَلَبَّتَهُ؛ فَإِنَّ مَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ هُوَ عَيْنُ صَلَاحٍ دِينِيٍّ وَدُنْيَايَاهُمْ، وَمَا يَنْهَاهُمْ عَنْهُ هُوَ عَيْنُ فَسَادٍ دِينِيٍّ وَدُنْيَايَاهُمْ، وَلَيْسَ فِي تَكْلِيفِهِمْ شَيْءٌ يَضُرُّهُمْ فِي أَبْدَانِهِمْ أَيْضًا؛ وَلِهَذَا أَسْقَطَ الطَّهَّارَةَ بِالمَاءِ عَنِ الْمَرِيضِ عِنْدَ الضَّرَرِ، وَشَرَعَ لَهُ التَّيَمُّمَ، رَفْعًا لِلْحَرَجِ، وَتَحْصِيلًا لِلرُّخْصَةِ وَالْمُصْلَحَةِ". جامع العلوم والحكم ج 3، ص 928.

يَا عِبَادَ اللَّهِ، قَدْ يَقُولُ بَعْضُ الشَّبَابِ: هَذِهِ حَيَاتِي وَأَنَا حُرٌّ فِيهَا. وَلَكِنَّ الْحُرِّيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَتْ فَوْضَى، بَلْ هِيَ مَسْئُولِيَّةٌ أَمَامَ اللَّهِ: ﴿وَقِفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصَّافَّاتِ: 24].

وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (الْبُخَارِيُّ 893، مُسْلِمٌ 1829).

فَالسَّائِقُ رَاعٍ فِي سَيَّارَتِهِ، مَسْئُولٌ عَنْ كُلِّ نَفْسٍ تُزْهَقُ بِسَبَبِهِ.

فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ الْإِسْلَامَ شَدَّدَ عَلَى حِفْظِ النَّفْسِ، وَنَهَى عَنِ الْإِنْتِحَارِ، وَحَدَّرَ مِنَ التَّهَوُّرِ فِي الْقِيَادَةِ، فَإِنَّ السُّؤَالَ الَّذِي يَطْرُقُ نَفْسَهُ: كَيْفَ نَحْفَظُ أَنْفُسَنَا عَمَلِيًّا؟ وَمَا الْوَسَائِلُ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْمَقْصِدِ الْجَلِيلِ؟
هَذَا مَا سَنُفَصِّلُ الْقَوْلَ فِيهِ فِي الْعُنْصُرِ الرَّابِعِ: وَسَائِلُ حِفْظِ النَّفْسِ وَمَقَاصِدُ الشَّرِيعَةِ فِي ذَلِكَ.

الخطبة الثانية

الحمد لله ربِّ العالمين، نحمده حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تُنجز قائلها يوم الدين، ونشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

العنصر الرابع: وسائل حفظ النفس ومقاصد الشريعة في ذلك

أيها المؤمنون، إن مقاصد الشريعة إنما وضعت لصيانة الضرورات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. وقد قدّم العلماء حفظ النفس بعد الدين مباشرة، إذ لا قيام للدين ولا للدنيا بلا نفس تعمّرها.

قال الإمام الغزالي في المستصفى (ج1، ص174): «واعلم أن مقصود الشرع من الخلق خمسة: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم. فكل ما يضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة».

وقال الشاطبي في الموافقات (ج2، ص20): «الضرورات الخمس مقصودة للشارع حفظها، وإذا فقدت اختل نظام العالم»

وسائل وقائية لحفظ النفس

التحريم الصريح للانتحار:

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29].

وبين النبي ﷺ أن المنتحر يعاقب بما قتل به نفسه (مسلم، ح 109).

النهي عن التهور وتعريض النفس للخطر:

قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195].

قال القرطبي (الجامع، ج2، ص363): «ومنه قول عبد المطلب: [والله إن إلقاءنا بأيدينا للموت لعجز] وقال قوم: التقدير لا تلقوا أنفسكم بأيديكم، كما تقول: لا تفسد حالك برأيك».

تشريع الحدود والقصاص:

قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: 179].

قال ابن كثير تفسيره: «المعنى أن بقاء القصاص حياة للبشر، لأنه كف ليد المعتدي عن سفك الدماء». راجع ابن كثير ج1، ص492.

الأمرُ بالأخذِ بالأسبابِ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ» (الترمذي 2517). أَي أَنَّ حِفْظَ النَّفْسِ لَا يَتِمُّ بِالتَّوَكُّلِ الْمُجَرَّدِ، بَلْ بِالْأَخْذِ بِأَسْبَابِ السَّلَامَةِ.

السَّلَامَةُ فِي الطَّرِيقَاتِ: قَالَ ﷺ: «أَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» (البُخَارِي 2465، مُسْلِم 2121)، وَمِنْ حَقِّهِ الْيَوْمَ الْاَلْتِزَامُ بِأَنْظِمَةِ السَّيْرِ، وَعَدَمُ التَّهَوُّرِ فِي الْقِيَادَةِ.

قِصَّةُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ مُؤْتَةِ: لَمَّا اشْتَدَّ الْقِتَالُ أَخَذَ الرَّايَةَ فَقَطَعَتْ يَدَاهُ، فَاحْتَضَنَهَا بِعَضْدِيهِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْدَلَهُ اللَّهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ» (البُخَارِي 3709). فَهَذَا هُوَ حِفْظُ النَّفْسِ بِالْحَقِّ، لَا بِالْقَائِمَةِ فِي التَّهْلُكَةِ بِلا غَايَةٍ.

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْأَحِبَّةُ، إِذَا كَانَتِ الشَّرِيعَةُ كُلُّهَا جَاءَتْ لِصِيَانَةِ النُّفُوسِ، وَحَذَرَتْ مِنَ الْاِنْتِحَارِ، وَمِنَ التَّهَوُّرِ الَّذِي يُودِي بِالْحَيَاةِ، فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِالْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْكُونِيَّةِ فِي حِفْظِ أَنْفُسِنَا وَأَهْلِينَا وَمُجْتَمَعَاتِنَا.

فَالنَّفْسُ أَمَانَةٌ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَاللَّهُ سَائِلُكَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: 151]. فَلْنَحْذَرُ أَنْ نُضَيِّعَ هَذِهِ الْأَمَانَةَ، وَلْنُرَبِّ أَبْنَاءَنَا عَلَى أَنَّ حِفْظَ النَّفْسِ عِبَادَةٌ، وَالْحِرْصَ عَلَى السَّلَامَةِ طَاعَةٌ، وَالْاِئْتِغَادَ عَنِ التَّهَوُّرِ نَجَاةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

اللهمَّ يا رحيم، يا حفيظ، يا من بيدك الحياة والممات، احفظ نفوسنا بحفظك، وأعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك.

اللهم احفظ شباب المسلمين من الانتحار، واحفظ أبناءهم من التهور في الطرقات، وأصلح نساءهم وأموالهم وذرياتهم.

المراجع: القرآن الكريم، كتب الحديث: صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن أبي داود، سنن ابن ماجه، سنن الترمذي (الجامع الكبير)، مسند أحمد، شعب الإيمان للبيهقي، المعجم الكبير للطبراني.

ثالثًا: كتب التفسير وشروح الحديث وغيرهما: تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، تفسير ابن كثير، جامع البيان للطبري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، شعب الإيمان للبيهقي، الزهد أحمد بن حنبل، سير أعلام النبلاء للذهبي، حلية الأولياء للأصبهاني، التوكل على الله ابن أبي الدنيا. المُوَافَقَاتِ، لِلشَّاطِطِيِّ، الْمَغْنِي لَابْنِ قَدَامَةَ، جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحُكْمِ لَابْنِ رَجَبٍ، الْمُسْتَصَفَى لِلْغَزَالِيِّ، نِيلُ الْأَوْتَارِ لِلشُّوْكَانِيِّ، مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، تَارِيخُ دِمَشْقَ لَابْنِ عَسَاكِرٍ، الْمَجْمُوعُ لِلنَّوَوِيِّ، الْمُوَطَّأُ لِمَالِكٍ.

د. أحمد رمضان